

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٢٥ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٥/١٨ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات محكمة جنابات شمال القاهرة «الدائرة الثامنة جنابات شمال القاهرة» ،
التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ٣٢٠٢ لسنة ٢٠١١
جنابات قسم عين شمس والمقيدة برقم ١٨٢ لسنة ٢٠١١ كلى شرق القاهرة ،
والمتهم فيها : «إسلام محمد حافظ» معاون مباحث عين شمس ، وكذا القضايا المنظورة أمامها
بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس -
مدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات محكمة جنابات الجيزة «الدائرة ١٥ جنابات الجيزة» ،
التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ٥٥٣٦ لسنة ٢٠١١
جنابات بولاق الدكرور والمقيدة برقم ٣٢٠ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة ، والمتهم فيها :
«سبعة عشر ضابط شرطة» ، وكذا القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ،
الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٥/٢١ بالنسبة للمادة الأولى ، واعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٦/١٨ بالنسبة للمادة الثانية .

صدر فى ٢٠١١/٥/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى